



بالانتخابات الرئاسية والنيابية والمحلية والجمعيات واتحادات الغرف التجارية والصناعية والطعون الانتخابية المتعلقة بالاتحادات

مجلس الدولة - الديوان العام
الإدارية العليا - طعون
الدائرة الأولى

شهادة

بتاريخ : ٢٠٢٣/٠٤/٢٦

و الذي يطلب فيه إعطاؤه شهادة من واقع سجلات المحكمة في الدعوى/الطعن رقم: ٦٨/٦٠٩٥٣ ق/ق.س.
٢٠٢٢/٠٦/٠٢ ق/ق.س. مقيدة بتاريخ إيداع : ٦٨/٦٠٩٥٣
المقامة من :

علاء الدين علي حامد جبر بصفته رئيس مجلس ادارة الاتحاد المصري وزير الشباب والرياضة بصفته
للعموس والسو - احمد صلاح الدين رشدي
هشام محمد توفيق حطب رئيس اللجنة الأولمبية المصرية بصفته

الطلبات

أولاً قبول الطعن شكلا ثانياً الغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجدداً أصلياً برفض الدعوى واحتياطياً وقف الدعوى لحيث الفصل في الدعوى الدستورية رقم ١١ لسنة ٤٤ تنازع دستوريه عليا وعلى سبيل الاحتياط المطلق عدم قبول الطلبات المعدله لتقديمها بغير الطريق الذي رسمه القانون
في الدعوى رقم ٣٦١٤٩ لسنة ٧٤ ق جلسة ٢٠٢٢-٤-٢٤ قضاة اداري القاهرة

وقد قامطالب بتسلیم الرسم و : لخزينة مجلس الدولة بالقيمة رقم:
واثباتاً لذلك تحررت هذه الشهادة

الراجع

.....

مدخل البيانات
شيرين

حررت هذه الشهادة بناء على طلب السيد / مقدم الطلب و سلمت اليه في
٦٩٠١ / ١٩٧٦ / ٦٩:٢٠١٢ رقم:

مدير إدارة
الإدارية العليا

رئيس قسم الشئون الإدارية
الإدارية العليا

سكرتير تسليم الصور
.....

.....
٢٠٢٢-٠٦-٢٠٢٣



بالانتخابات الرئاسية والنيابية والمحلية والجمعيات واتحادات الغرف التجارية والصناعية والطعون الانتخابية المتعلقة بالاتحادات

مجلس الدولة - الديوان العام
الإدارية العليا - طعون
الدائرة الأولى

شهادة

بناء على الطلب المقدم من السيد /
و الذي يطلب فيه اعطاؤه شهادة من واقع سجلات المحكمة في الدعوى/الطعن رقم: ٦٨/٦٠٩٥٣ ق.س.
بالإطلاع على السجلات تبين أن الدعوى/الطعن رقم: ٦٨/٦٠٩٥٣ ق.س. مقيدة بتاريخ إيداع : ٢٠٢٢/٠٦/٢
المقامة من :
علاء الدين علي حامد جبر بصفته رئيس مجلس ادارة الاتحاد المصري وزير الشباب والرياضة بصفته
احمد صلاح الدين رشدي
للسعود والجهم -
هشام محمد توفيق خطب رئيس اللجنة الاوليمبية المصرية بصفته -

الطلبات

أولا قبول الطعن شكلا ثانيا الغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجددا اصليا برفض الدعوى واحتياطيا وقف الدعوى حيث
الفصل في الدعوى الدستورية رقم ١١ لسنة ٤٤ ق تنازع دستوريه عليا وعلى سبيل الاحتياط المطلق عدم قبول الطلبات،
المعدله لتقديمها بغير الطريق الذي رسمه القانون
في الدعوى رقم ٣٦١٤٩ لسنة ٧٤ ق جلسة ٢٠٢٢-٤-٢٤ قضاء اداري القاهرة

٣/٢٠٢٢ وتاريخ اخر جلسة حل محل مراجعتهم باجتاز اراء برئاسة المحكم بالطعن رقم ٣٦١٤٩ لسنة ٧٤
بتاريخ: ٢٠٢٢/٠٦/٢٤
لخزينة مجلس الدولة بالقسمة رقم :
و قد قام الطالب بتسديد الرسم و :
و اثباتا لذلك تحررت هذه الشهادة.

المراجع

مدخل البيانات
شيرين

حررت هذه الشهادة بناء على طلب السيد / مقدم الطلب و سلمت إليه في
٢٠٢٢/٠٦/٢٤
رئيس قسم الشئون الإدارية
الإدارية العليا

سكرتير تسليم الصور

٢٠٢٢/٠٦/٢٤